

سنن الدارقطني

26 - نا أبو بكر نا أحمد بن يونس السلمي نا عبيد الله بن موسى نا إسرائيل عن جابر عن نافع عن بن عمر أنه ٧ طلق امرأته واحدة فأمره النبي A أن يمسكها حتى تطهر فإن شاء طلق وإن شاء أمسك لم يذكر عمر